[44] (والسكوني عامي لكنه ثقة) (1). السادس: قول ابن إدريس في السرائر، وهو من المنكرين على الشيخ أشد الأنكار في عمله برواية السكوني، بعد تسليم جواز العمل بأخبار الآحاد ما لفظه: (إسماعيل بن أبي زياد السكوني - بفتح السين - منسوب إلى قبيلة من عرب اليمن، وهو عامي المذهب بغير خلاف، وشيخنا أبو جعفر موافق على ذلك، قائل به، ذكره في فهرست المصنفين) (2). إلى آخر كلامه الذي سنذكره مع ما استفاد منه. السابع: رواية الأجلاء عنه، وفيهم جمع من أصحاب الأجماع مثل: (عبد ا بن المغيرة كما في الفقيه، في باب ما جاء في الأضرار بالورثة (3). وفي التهذيب في باب تلقين المحتضرين من أبواب الزيادات (4) وفي باب بينتين يتقابلان (5) وفي باب البينات (6). و (فضالة بن أيوب) فيه في باب الحكم في أولاد المطلقات (7) وفي باب قضاء شهر رمضان (8) وباب تلقين المحتضرين من الزيادات (9) وباب

_____

(1) المعتبر: 1 / 252. (2) السرائر 2 / 421. (3) من لا يحضره الفقيه: 4 / 135 ح 469. (4) التهذيب: 1 / 445 ح 1439. (5) التهذيب: 6 / 237 ح 583. (6) التهذيب: 10 / 193 ح 757. (7) التهذيب: 8 / 112 ح 387. (8) التهذيب: 4 / 281 ح 852. (9) التهذيب: 1 / 430 ح 1371. (*)